



بلاغ القائد الأعلى للجيش الليبي  
رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ م

عَرَفَ القانون الجيش الليبي بأنه قوات عسكرية نظامية تتولى الدفاع عن ليبيا والحفاظ على الوحدة الوطنية وعدم المساس بالنظام المدني الدستوري والمحافظة على النظام والأمن العام ومن هذا المفهوم فإن من مقتضيات الواجب وشرف الجندي أن يقوم الجيش بالمهام المناطة به والنأي عن أية صراعات سياسية أو عقائدية أو حزبية لأنه جيش الوطن وليس لفئة أو حزب أو طائفة أو جماعة وهذه ثوابت يجب التمسك بها والدفاع عنها.

وما كان قانون العقوبات العسكري وقانون الخدمة بالجيش الليبي يجرم العمل السري والمتلقيات ذات الطابع السياسي والظهور أمام الإعلام الرئيسي والمسموع إلا باذن وتصريح كتابي من الجهات ذات الاختصاص واعتباراً لأحكام قرار المؤتمر الوطني العام بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وحفظاً على سلامية الدولة وأمنها وسلمها الاجتماعي.

عليه تكون اجتماعات العسكريين أو ظهورهم في وسائل الإعلام أو إدلة لهم بالتصريحات ذات الطابع السياسي أو تحريك الأرتال العسكرية بدون تصريح من القيادة العسكرية كلها أمور تمس بالسيادة الوطنية وتعتبر انحرافاً بدور المؤسسة العسكرية وخروجها على مبادئ الديمقراطية المنشودة.

عليه تكلف إدارة الاستخبارات العسكرية وإدارة الشرطة العسكرية بالقبض على كل من يخالف ما ورد في هذا البلاغ وحالته موقوفاً إلى مكتب المدعي العام العسكري.

للأهمية يعتبر هذا البلاغ أمراً مستديماً وواجباً التقيد به.

القائد الأعلى للجيش الليبي



صدر بتاريخ: 2014/2/11

كم: المستشار قبيطات